

وعلى قراري المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعبيد رقم 109/2024 بتاريخ 2 صفر 1446 (7 أغسطس 2024) ورقم 2024/124 بتاريخ 28 من صفر 1446 (2 سبتمبر 2024) القاضي بتعيين السيدتين لبنى مرحتي وكوثر امكوني مقررتين في الموضوع، طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ فاتح ربيع الأول 1446 (5 سبتمبر 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 2 ربيع الأول 1446 (6 سبتمبر 2024) :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛ وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1446 (18 أكتوبر 2024) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي ومقررتي الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 20 من ربيع الآخر 1446 (24 أكتوبر 2024) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاقية وميثاق المساهمين مبرمين من قبل الأطراف المعنية بتاريخ 24 يوليو 2024، يحدد شروط إحداث المنشأة المشتركة «Isopan S.p.A»، بصفة غير مباشرة من طرف كل من شركة «Manni Group S.p.A» و شركة «Marcegaglia Steel S.p.A»، حيث ستقوم هذه الأخيرة بتفويت نشاطها، بصفة غير مباشرة إلى شركة «Isopan S.p.A»، مقابل امتلاكها عبر فروعها، لنسبة 50% من رأسمال المنشأة المشتركة وحقوق التصويت المرتبطة به، إلى جانب شركة «Manni Group S.p.A» وتولي بذلك المراقبة المشتركة لها ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 146/ق/2024 صادر في 20 من ربيع الآخر 1446 (24 أكتوبر 2024) المتعلق بإحداث منشأة مشتركة «Isopan S.p.A» من طرف كل من شركة «Marcegaglia Steel S.p.A» وشركة «Manni Group S.p.A».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 20 من ربيع الآخر 1446 (24 أكتوبر 2024) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 95/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 30 من محرم 1446 (5 أغسطس 2024)، المتعلق بإحداث منشأة مشتركة، «Isopan S.p.A»، من طرف كل من شركتي «Manni Group S.p.A» و «Marcegaglia Steel S.p.A»، وذلك بامتلاك هذه الأخيرة من خلال فروعها نسبة 50% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، إلى جانب «Manni Group S.p.A». وقبل امتلاك هذه النسبة، ستفوت شركة «Marcegaglia Steel S.p.A» أنشطتها المتعلقة بإنتاج وتسويق ألواح الفولاذ العازلة وألواح الفولاذ الموجهة للمنشأة المستهدفة، على أن تتولى بعد ذلك المراقبة المشتركة لها ؛

- أن تزاوُل المنشأة المشتركة المحدثَة أنشطتها بطريقة مستدامة ؛
- ألا تُشكل العلاقات التجارية بين الشركات الأم والمنشأة المشتركة نسبة كبيرة في النشاط التجاري لهاته الأخيرة.

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق ملف التبليغ واعتمادا على نتائج التحقيق وتصريح طرفي العملية، فإن المنشأة المشتركة ستتوفر على كل الوسائل اللازمة لمزاولة أنشطتها، بما في ذلك الموارد المالية والبشرية والاستقلالية في تدبير المنشأة المحدثَة عن الشركتين الأم «Manni Group S.p.A» و«Marcegaglia Steel S.p.A» من حيث التمويل أو التسويق، حيث ستظل شركة «Isopan S.p.A» حرة في الحصول على تمويل خارجي لتغطية حاجياتها من المواد الأولية دون اللجوء للشركتين المؤسستين، كما ستمكن المنشأة المشتركة من القيام بالبيع للغير؛

وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تميمه وتغييره ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1.2 مليار درهم علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز المذكورة هي :

- الشركتين المؤسستين :

- «Marcegaglia Steel S.p.A» وهي شركة مساهمة تأسست بموجب القانون الإيطالي، والكائن مقرها الاجتماعي ب Via 16 dei Bresciani, Gazoldo degli Ippoliti (MN)، إيطاليا، والمسجلة بالسجل التجاري Imprese di Mantova تحت رقم 02467550204. وهي مملوكة بالكامل لشركة «Marcegaglia Holding S.r.l»، الشركة الأم لمجموعة «Marcegaglia»، التي تنشط على المستوى العالمي في تصنيع الفولاذ الكربوني والفولاذ المقاوم للصدأ، وفي معالجة وتحويل الفولاذ إلى منتجات الصلب الكربوني، كما تنشط بشكل ثانوي، في تصنيع منتجات الفولاذ المقاوم للصدأ المسطحة والطويلة والألواح الثقيلة. وتنشط «Marcegaglia Steel SPA» في المغرب في تسويق الألواح العازلة المصنوعة من الرغوة والألواح العازلة المصنوعة من الألياف وكذا ألواح الفولاذ المموجة عبر شركتها «Marcegaglia Buildtech S.r.l» ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الأشرية أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن تكوين منشأة مشتركة يعتبر تركيزا اقتصاديا حسب مفهوم المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه بتوفر الشروط التالية :

- 1 - عدم وجود روابط بنوية بين الشركات المؤسسة لهذه المنشأة المشتركة ؛
- 2 - أن تخضع المنشأة المحدثَة إلى مراقبة مشتركة من طرف شركاتها الأم ؛
- 3 - أن تمارس المنشأة المشتركة بشكل دائم كافة مهام كيان اقتصادي مستقل.

وحيث إن شركة «Manni Group S.p.A» وشركة «Marcegaglia Steel S.p.A» منشأتان مستقلتان، فإن الشرط الأول المذكور أعلاه والمتعلق بعدم وجود روابط بنوية بين الشركات المؤسسة للمنشأة قد تم استيفاؤه ؛

وحيث إن اتفاقية المساهمين المبرمة بين الطرفين تتضمن العديد من المقتضيات التي تنص على المراقبة المشتركة للمنشأة المستهدفة، من خلال ضرورة الموافقة على القرارات الاستراتيجية التي تهتمها، وبالتالي فإن الشرط الثاني المذكور أعلاه يعتبر مستوفيا ؛

وحيث إن الشرط الثالث لمفهوم الكيان الاقتصادي المستقل يستوجب توفر المعايير التالية :

- أن تتوفر المنشأة المشتركة على كل الوسائل اللازمة لمزاولة أنشطتها، بما في ذلك الموارد المالية والبشرية ؛
- ألا يقتصر نشاط المنشأة المشتركة المحدثَة على إنجاز وظيفة محددة (التسويق، البحث والتطوير...) لفائدة الشركات الأم ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تمييزه و تغييره، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي:

- تسويق الألواح العازلة المصنوعة من الرغوة؛

- تسويق الألواح العازلة المصنوعة من الألياف المعدنية؛

- تسويق ألواح الفولاذ المموجة؛

غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة، يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق مفتوحا دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب، فإن أسواق تسويق الألواح العازلة المصنوعة من الرغوة والألواح العازلة المصنوعة من الألياف المعدنية وألواح الفولاذ المموجة هي ذات بعد وطني، إلا أنه ونظرا لكون هذه الأسواق المرجعية لتتأثر بالعملية، فإن تحديد نطاقها الجغرافي يمكن أن يبقى مفتوحاً؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث لمجلس المنافسة، خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المرجعية، وذلك بالنظر للمعطيات التالية:

1- عدم وجود أي ترابط أفقي بين أنشطة الشركات المعنية في سوق تسويق ألواح الفولاذ المموجة، كون شركة «Manni Group S.p.A» لا تنشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة في هذه السوق الوطنية. بالإضافة إلى ذلك، وبالرغم من تواجد تقاطع أفقي بين أنشطة الأطراف في سوق تسويق الألواح العازلة المصنوعة من الرغوة والألواح العازلة المصنوعة من الألياف المعدنية، إلا أن هذا التقاطع لن يترتب عنه أي تغيير ملحوظ في هذه الأسواق في المغرب من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها، كون الشركات المعنية تمتلك حصص سوق تراكمية ضئيلة في هاتين السوقين، بالإضافة إلى تواجد منافسين مهمين بإمكانهم تقديم منتجات بديلة داخلها؛

- «Manni Group S.p.A» هي شركة مساهمة تأسست بموجب القانون الإيطالي والكائن مقرها الاجتماعي ب، 7، Via A. Righi، Verona (VR)، فيرونا، إيطاليا، والمسجلة بالسجل التجاري تحت رقم 02960130231. وتنشط على المستوى العالمي في توزيع الفولاذ المقاوم للصدأ والفولاذ الكربوني وغيرها من المنتجات المعالجة مسبقا، وهندسة الطاقة المتجددة وخدمات التشغيل والصيانة والنجاعة الطاقية، بالإضافة إلى تسويق الألواح العازلة المصنوعة من الرغوة والألواح العازلة المصنوعة من الألياف وكذا ألواح الفولاذ المموجة؛

وتنشط الشركة في المغرب حصريا في سوق تسويق الألواح العازلة المصنوعة من الرغوة والألواح العازلة المصنوعة من الألياف من خلال شركة «Isopan Iberica SL» غير أنها لا تمتلك أية فروع أو مصانع بالمغرب؛

يجدر بالذكر أن الشركتين المؤسستين للمنشأة المشتركة ليس لديهما أي فروع مباشرة أو غير مباشرة ولا تمتلكان أي مساهمات في شركات تنشط في المغرب.

- المنشأة المشتركة: «Isopan S.p.A»: هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الإيطالي، ويقع مكتبها الرئيسي في «Vérone Via Augusto Righi 7»، فيرونا، إيطاليا، والمسجلة بالسجل التجاري تحت رقم 02528470152. وهي حاليا مملوكة بالكامل لمجموعة «Manni Group S.p.A». وتنشط الشركة على المستوى العالمي في إنتاج وتسويق الألواح العازلة المصنوعة من الرغوة والألواح العازلة المصنوعة من الألياف، ولا تقوم هذه الشركة بأي نشاط في المغرب؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تهدف إلى تمكين الأطراف من تعزيز أنشطتها ووجودها في قطاع إنتاج وتسويق الألواح العازلة على المستوى الدولي بسبب تكامل أنشطتها، لا سيما من الناحية الجغرافية، مما سيمكن المنشأة المشتركة من الحصول على نطاق شبكة مبيعات أوسع، كما ستسمح هذه العملية للمنشأة المشتركة من تحقيق التكامل العمودي مع أنشطة إنتاج الصلب المطلي مسبقا للشركة المقتنية؛

علاوة على ذلك، ستوفر المنشأة المشتركة خطوط إنتاج مبتكرة ومنتجات عالية التقنية، تم تطويرها بفضل تدخل فريق البحث والتطوير المختص، وهو ما لا يمتلكه خطوط أعمال شركة Marcegaglia؛

2 - عدم وجود أي ترابط عمودي أو تكتلي لأطراف العملية.

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق والبحث للمجلس، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في الأسواق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 95/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 30 من محرم 1446 (5 أغسطس 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة «Isopan S.p.A» من طرف كل من شركة «Marcegaglia Steel S.p.A» وشركة «Manni Group S.p.A».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 20 من ربيع الآخر 1446 (24 أكتوبر 2024)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيد عادل بوكبير، وعضوية السيدين رشيد بنعلي وعبد السلام بنعبو.

الإمضاءات:

عادل بوكبير.

عبد السلام بنعبو.

رشيد بنعلي.